[319] الحادث [هو] الحادث الآخر. فكان من أمر المعتز ما كان. وعنه قال: كتب (عليه السلام) إلى رجل آخر: يقتل ابن محمد بن داود عبد ا قبل قتله بعشرة أيام، فلما كان في اليوم العاشر قتل. * الشرح: قوله (قبل موت المعتز) اسمه محمد بن المتوكل وسبب قتله أنه لما قتل بعض امرائه وأخاه المؤيد خالفه سائر الأمراء وأخذوا برجله وسحبوه من دار الخلافة إلى الشمس وأقاموه فيها وأمروه بخلع نفسه عن الخلافة فخلع فحبسوه في السجن ومنعوه من الماء حتى مات. وكان ذلك في سنة خمس وخمسين ومائتين عاش أربعا وعشرين سنة وملك الخلافة ثلاث سنين وستة أشهر، وملكها بعده ابن أخيه المهتدي محمد بن الواثق بن المتوكل. قوله (وكتب (عليه السلام) إلى رجل آخر يقتل ابن محمد بن داود عبد ا قبل قتله بعشرة أيام) يقتل على صيغة المجهول وعبد ا بدل من ابن محمد. وقيل قتله بعشرة أيام متعلق بكتب. يعني كتب قبل قتل عبد ا بن محمد بن داود بعشرة أيام أنه يقتل فلما كان في اليوم العاشر قتل. * الأصل: 3 - علي بن محمد، [عن محمد] بن إبراهيم المعروف بابن الكردي، عن محمد بن علي بن إبراهيم ابن موسى بن جعفر قال: ضاق بنا الأمر فقال لي أبي: امض بنا حتى نصير إلى هذا الرجل - يعني أبا محمد - فإنه قد وصف عنه سماحة، فقلت: تعرفه ؟ فقال: ما أعرفه ولا رأيته قط قال: فقصدناه فقال لي [أبي] وهو في طريقه: ما أحوجنا إلى أن يأمر لنا بخمسمائة درهم مائتا درهم للكسوة ومائتا درهم للدين ومائة للنفقة، فقلت في نفسي: ليته أمر لي بثلاثمائة درهم مائة أشتري بها حمارا، ومائة للنفقة، ومائة للكسوة وأخرج إلى الجبل، قال: فلما وافينا الباب خرج إلينا غلامه فقال: يدخل علي ابن إبراهيم ومحمد ابنه، فلما دخلنا عليه وسلمنا قال لأبي: يا علي ما خلفك عنا إلى هذا الوقت ؟ فقال: يا سيدي استحييت أن ألقاك على هذه الحال، فلما خرجنا من عنده جاءنا غلامه فناول أبي صرة فقال: هذه خمسمائة درهم مائتان للكسوة، ومائتان للدين، ومائة للنفقة، وأعطاني صره فقال: هذه ثلاثمائة درهم اجعل مائة في ثمن حمار ومائة للكسوة ومائة للنفقة ولا تخرج إلى الجبل وصر إلى سوارء فصار إلى سوراء وتزوج بأمرأة، فدخله اليوم ألف دينار ومع هذا يقول بالوقف، فقال محمد بن إبراهيم، فقلت له: ويحك أتريد أمرا أبين من هذا ؟ قال: فقال: هذا أمر قد جرينا عليه. _____